

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء الشركة القابضة لمياه الشرب

والصرف الصحي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٦ بنقل تبعية أصول مراافق مياه الشرب

والصرف الصحي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٠ بنقل تبعية أصول محطات

وشبكات وخطوط مياه الشرب والصرف الصحي بالمدن التابعة لهيئة المجتمعات العمرانية

المجديدة إلى الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمراافق والمجتمعات العمرانية والتنمية المحلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٤ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى